mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى الألباني }}938{{ سمعت أن أوقات الصلاة في الأصل ثلاثة عند الفجر ومن الظهر إلى قبيل المغرب

محمد ناصر الدين الألباني

اللهم يقول سمعتنا اوقات الصلاة في الاصل هي ثلاثة الا الازى ومن الظهر الى قبيل المغرب ومن المغرب الى اخر الليل ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم قد فصل انه من الافضل صلاة الظهر - 00:00:00

والعصر والمغرب والعشاء في الاوقات المعروفة ولو تجوز الصلاة في ثلاث اوقات في اليوم فقط كما يفعل وفي اعتمر ربكم بذكرى وهو كان ناقص سؤال في الاصل هي ثلاثة عند الفجر - 00:00:16

ومن الظهر الى غذاء المغرب ومن المغرب الى اخر الليل ولكن الرسول صلى الله عليه وسلم بل فسر انه من الافضل صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء في الاوقات المعروفة وانه - 00:00:46

يجوز الصلاة في ثلاثة اوقات في اليوم فقط كما يفعل الشيعة قال تعالى اقم الصلاة لبلوك الشمس اذا وسق الليل وقرآن هجر ان قرآن الفجر كان مشهودا الآية انها تضمنت اوقاتا - 00:01:08

ثلاثة ملوك الشمس اي زوالها وما ينالها عن وسط السماء اذا وسط يقولوا لصلاة هذه وقرآن طيب هذه ثلاثة اوقات الوقت الاول اللي كل ذنوب الشمس يدخل فيه وقت الظهر والعصر - 00:01:50

وبذلك جازت لما بينهما في السفر قطعا في هذه السفيرة وفي حالة القدر للضرورة وسط الليل وراء الليل دخل فيه لصلاة المغرب لذلك ايضا ثبت الجمع بينهما في حالة سفر - 00:02:30

اطلاقا وقرآن اي صلاة الفجر هذه ثلاث اواخر لكن اما اشعر بذلك السائل الخبث عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم بالسنة المتواترة ان جبريل عليه الصلاة والسلام نزل عليه - 00:03:04

وعلمه مواقيت الصلاة يومين اثنين في اول يوم صلى انه غاز القلب في الغلا اليوم الثاني صلى له صلاة الفجر مع الاسفار وصلنا في اليوم الاول الظهر عند ميلان السن الوسط - 00:03:37

وفي اليوم التالي ضمن له الضهر عندما صار الرجل فيه مثله ويا استاز يسكن وقت العصر صلاة العصر صلاها في اليوم الاول بعد ان خرج وقت الله واليوم الثاني اما العصر - 00:04:17

قبل استمرار السن في اليوم الاول صلى المغرب بعد غروب الشمس اليوم الثاني امر الماضي عند قبيل غروب النفق الاحمر واليوم الثاني اليوم الاول صلى العشاء بعد الدخول وقت المغرب - 00:04:47

وفي اليوم الاخر صلى العشاء وانتهى الليل وقالوا له الوقت بين هذين الوقت بين يديه نبي فمر رسول صلاة الله وسلام عليه يصلي المسلمين في مسجده قال الصلوات بخمس اوقات - 00:05:18

ولكنه قد صلى ذات يوم بالناس جميعا صلاة الظهر والعصر في المدينة والله الظهر والعصر الجمعة وصلى العشاء مع المغرب جمعا روى ذلك ابن عباس لاصحابه التابعين قالوا له يا ابا العباس - 00:05:50

ماذا اراد بذلك اراد الا يحيي امته او لما جمع الرسول عليه السلام بهم في المدينة وليس هناك مطر ولا سفر ولا خوف من الاعذار اذا قيل له بماذا فعل الرسول عليه السلام ذلك - 00:06:26

قال اراد الا يحيي امته ويجوز المسلم دفعا للحرج ان يجمع بين الصلاتين في حالة الحذر ان يكون عاجبته يقصد واندي كل صلاة

من الصلاة الخمس لرفع المعروف في السنة - 00:06:54
كما ينبغي فلنفعل نفرق اي تفرق الاصول فلنصلي في الصلاة في وقتها ونرجوا المعروف حيث جمع الرسول على السودان ترخيصا او رفعا للحركة ليه خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - 00:07:29